تحرك عاجل

ناشط في الحبس الانفرادي منذ 1234 يوماً

في 4 فبراير/شباط 2017، قررت محكمة القضاء الإداري بالقاهرة تأجيل نظر الدعوى المقامة من الناشط أحمد دومة للطعن في استمرار وضعه رهن الحبس الانفرادي لفترة مطولة إلى جلسة يوم 16 مايو/أيار 2017. ولا يزال أحمد دومة محتجزاً في ظروف احتجاز سيئة منذ القبض عليه يوم 3 ديسمبر/كانون الأول 2013.

في 4 فبراير/شباط 2017، قررت محكمة القضاء الإداري بالقاهرة تأجيل نظر الدعوى المقامة من **أحمد دومة** للطعن في استمرار وضعه رهن الحبس الانفرادي لفترة مطولة إلى جلسة 16 مايو/ايار 2017. وهو محتجز حالياً في سجن طرة، في جنوب القاهرة. وقد ذكر أفراد أسرة أحمد دومة ومحاموه أن إدارة السجن وضعته منذ القبض عليه رهن الحبس الانفرادي بشكل مستمر طيلة أكثر من ثلاث سنوات، مما يعني حرمانه من أي تواصل فعال مع البشر. ويُعد هذا انتهاكاً لحقوقه بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، الذي يقضي بأن يقتصر الحبس الانفرادي على 15 يوماً. ويُعد حبس أحمد دومة انفرادياً لفترة طويلة وعدم حصوله على رعاية طبية ملائمة بمثابة نوع من المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة.

ويُحتجز أحمد دومة في ظروف احتجاز قاسية. وتقول أسرته إن بجوار زنزانته بالوعة للصرف الصحي تصدر منها روائح كريهة، وتتجمع حولها الحشرات، وتصل هذه الروائح والحشرات إلى الزنزانة. ولا يُسمح لأحمد دومة بمغادرة زنزانته لأكثر من ساعتين يومياً. وخلال هذه الفترة لا يمكنه التريض إلا بمفرده، عندما يكون السجناء الآخرون قد غادروا الفناء. ولا يُسمح لأحمد دومة بمقابلة أسرته إلا بعد أن يغادر السجناء الآخرون غرفة الزيارة في السجن. كما لا يُسمح له بالتوجه إلى المسجد أو المكتبة في السجن.

ويعاني أحمد دومة من تدهور في صحته. فعلى مدى أكثر من عام وهو يعاني من ألم في ركبتيه، وعلى مدى الشهرين الماضيين وهو يعاني من ألم في الظهر. وتقول أسرته إنه نتيجة لاحتجازه انفرادياً أصبح يعاني من الأرق ومن صداع مزمن نظراً لقلة فترات النوم. وبالرغم من أن أطباء السجن يوصون منذ أكثر من عام بنقل أحمد دومة إلى مستشفى خارج السجن، فمازالت إدارة السجن تتجاهل طلبهم هذا.

وقد تقدمت أسرة أحمد دومة بعدة شكاوى إلى كل من "المجلس القومي لحقوق الإنسان"، ولجنة حقوق الإنسان في مجلس النواب (البرلمان)، والنائب العام، ووزارة الداخلية، للتظلم من حبسه انفرادياً ومن رفض السماح بعلاجه في مستشفى خارج السجن، إلا إنها لم تتلق أي رد حتى الآن.

يُرجى كتابة مناشدات فوراً باللغة العربية أو الإنجليزية أو بلغة بلدك، تتضمن النقاط التالية:

- حث السلطات المصرية على إنهاء احتجاز أحمد دومة رهن الحبس الانفرادي فوراً، وضمان احتجازه في ظروف إنسانية؛
- مطالبة السلطات بأن تضمن حصول أحمد دومة فوراً على رعاية طبية كافية، بما في ذلك نقله إلى مستشفى خارج السجن إذا لزم الأمر؛
- مطالبة السلطات بالكف عن استخدام أسلوب الحبس الانفرادي لفترات طويلة، وهو أسلوب محظور بموجب "قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا).

ويُرجى إرسال المناشدات قبل يوم 5 يونيو/حزيران 2017 إلى كل من:

وزير الداخلية

معالي السيد/ مجدي عبد الغفار

وزارة الداخلية

التجمع الخامس، القاهرة الجديدة

مصر

رقم الفاكس: 5529 2794 202+

البريد الإلكتروني: center@moi.gov.eg

E.HumanRightsSector@moi.gov.eg

تويتر: @moiegy

رئيس الجمهورية

فخامة الرئيس/ عبد الفتاح السيسي

ديوان رئيس الجمهورية

قصر الاتحادية

القاهرة، جمهورية مصر العربية

رقم الفاكس: 1441 391 2 202+

البريد الإلكتروني: p.spokesman@op.gov.eg

تويتر: @AlsisiOfficial

وتُرسل نسخ من المناشدات إلى:

نائبة مساعد وزير الخارجية لشؤون حقوق الإنسان

سعادة السفيرة/ ليلى بهاء الدين

وزارة الخارجية

كورنيش النيل

القاهرة، جمهورية مصر العربية

رقم الفاكس: 7967 576 2 202+

البريد الإلكتروني: contact.us@mfa.gov.eg

تويتر: @MfaEgypt

كما يُرجى إرسال نسخ من المناشدات إلى الممثلين الدبلوماسيين المعتمدين لدى بلدك.

ويُرجى مراجعة الأمانة الدولية، أو فرع المنظمة في بلدك، في حالة إرسال المناشدات بعد الموعد المحدد.

تحرك عاجل

ناشط في الحبس الانفرادي منذ 1234 يوماً

معلومات إضافية

أحمد دومة ناشط سياسي مصري تعرض للحبس والمحاكمة عدة مرات بسبب أنشطته. وقد واجه أحمد دومة إجراءات قضائية في عام 2009، في عهد الرئيس السابق حسني مبارك، وفي عام 2012، في ظل حكم المجلس الأعلى للقوات المسلحة، وفي عام 2013، في عهد الرئيس السابق محمد مرسي، عندما حكمت عليه محكمة طنطا بالحبس ستة أشهر بتهمة "إهانة رئيس الجمهورية".

وكانت المرة الأخيرة التي يُقبض فيها على أحمد دومة في 3 ديسمبر/كانون الأول 2013، حيث قبضت عليه قوات الأمن من منزله، ولا يزال محتجزاً منذ ذلك الحين. وكانت النيابة العامة قد وجهت له تهمة التظاهر بشكل غير قانوني، والاعتداء على ضباط شرطة. وفي 22 ديسمبر/كانون الأول 2013، أصدرت محكمة جنح عابدين بالقاهرة حكماً بالسجن لمدة ثلاث سنوات على أحمد دومة وناشطين سياسيين آخرين، وهما أحمد ماهر ومحمد عادل، بتهمة المشاركة في مظاهرة بدون ترخيص. وفي وقت سابق من عام 2017، أُفرج عن أحمد ماهر ومحمد عادل مع إخضاعهما لمراقبة الشرطة، حيث يتعين عليهما البقاء في قسم الشرطة الذي يتبعه محل إقامتهما لمدة 12 ساعة يومياً على مدى ثلاث سنوات. لمزيد من المعلومات، انظر تقرير منظمة العفو الدولية المعنون: "مصر: تدابير المراقبة الشُرَطية آخر الأساليب للتضييق على الناشطين"، 6 مارس/آذار 2017. مُتاح على الرابط: https://www.amnesty.org/en/press-releases/2017/03/egypt-punitive-probation-measures-latest-tactic-used-to-harass-activists/.

وفي 9 ديسمبر/كانون الأول 2014، أصدر رئيس هيئة محكمة جنايات الجيزة حكماً بالسجن لمدة ثلاث سنوات وبغرامة قدرها 10 آلاف جنيه مصري (حوالي 550 دولار أمريكي) على أحمد دومة بتهمة إهانة المحكمة. وفي 4 فبراير/شباط 2015، حكمت عليه المحكمة نفسها، مع 229 شخصاً آخرين، بالسجن المؤبد لمدة 25 سنة، وبغرامة قدرها 17 مليون جنيه مصري (حوالي 940 ألف دولار أمريكي)، وذلك بعد إدانتهم بالمشاركة في مظاهرة عنيفة في ديسمبر/كانون الأول 2011. وقد تقدم أحمد دومة باستئناف للطعن في الحكمين، وحددت محكمة النقض جلسة يوم 27 إبريل/نيسان 2017 لنظر الاستئناف.

وفيما يتعلق بظروف احتجاز أحمد دومة حالياً، فقد وضعته إدارة السجن رهن الحبس الانفرادي، بالمخالفة لأحكام اللائحة الداخلية للسجون. ولا يزال أحمد دومة محتجزاً في الحبس الانفرادي منذ أكثر من ثلاث سنوات. ولم يُبلغ رسمياً بأسباب

حبسه انفرادياً، ولم يُمنح حق الطعن في الادعاءات التي تبرر الحبس الانفرادي. كما تقاعست إدارة سجن طرة عن توفير الإشراف الطبي اللازم الذي تنص عليه قواعد السجون.

ويخضع إجراء الحبس الانفرادي لقواعد اللائحة الداخلية للسجون، والتي تنص على أن تقتصر مدة الحبس الانفرادي على ستة أشهر. وقد عُدلت اللائحة مرتين خلال السنوات الثلاث الماضية، وكان أحدث تعديل في 16 فبراير/شباط 2017، حيث نص على زيادة الحد الأقصى لمدة الحبس الانفرادي إلى ستة أشهر، بعد أن كان من قبل 15 يوماً. وتحدد اللائحة 10 مخالفات لقواعد السجون تجيز تطبيق إجراء الحبس الانفرادي. كما يجب على إدارة السجن أن تبلغ السجين بأسباب حبسه انفرادياً، وأن تتيح له فرصة التظلم منها. كما تنص اللائحة على ضرورة قيام طبيب السجن بزيارة المسجون في الحبس الانفرادي يومياً.

ويُذكر أن "قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء" (قواعد نيلسون مانديلا) على حظر استخدام الحبس الانفرادي المطول، وتعرفه بأنه الحبس الانفرادي لمدة تزيد عن 15 يوماً متتالية، كما تؤكد أنه لا يجوز بأي حال من الأحوال أن تكون القيود أو العقوبات التأديبية بمثابة نوع من التعذيب أو المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

الاسم: أحمد دومة
النوع: ذكر